

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

ـ(332)ـ والقرآن الكريم يدعو صراحة إلى حرية الحوار وإبداء وجهات النظر المختلفة، دون إكراه أو إرهاب فيقول: **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنِنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَخَذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَعُولُوا** **اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ** (1). فالإسلام لم يمنع غيره من إبداء وجهات النظر عن طريق الحوار العلمي الهادئ الذي يقوم على أسس سليمة عن طريق إقامة الدليل والحجة والبرهان، وهنالك قيود قيد بها الإسلام غير المسلمين طبقاً لمعاهدة التعايش السلمي التي اتفق عليها المسلمون مع من يعيش في ظل حكومتهم أو بلادهم، وهذه القيود لا تختص بهم بل هي شاملة لهم وللمسلمين حفاظاً على المقدسات واحتراماً للحرية العامة ومن هذه القيود: 1 - أن لا يذكروا كتاب الله بطعن ولا تحريف له. 2 - أن لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وآله بتكذيب له ولا ازدراء. 3 - أن لا يذكروا دين الإسلام بدم له ولا قدح فيه (2). وهذه القيود قيود موضوعية تنسجم مع بديهيات حق إبداء الرأي، وقد عاهد أصحاب الديانات المسلمين بعدم المساس بها، كما قيد الإسلام المسلمين بها في تعاملهم مع غيرهم، بأن لا يذكروا مقدساتهم بطعن ولا قدح، ويقتصر إبداء الرأي على طرح الأدلة والبراهين طلباً للحقيقة بعيداً عن الازدراء والطعن والتشويه البعيد عن أسس الحوار المتبعة في الديانات الإلهية والوضعية. _____ 1 - سورة آل عمران: 64. 2 - الأحكام السلطانية للماوردي: 145، فقه الإمام جعفر الصادق 2: 269.